

التبيان في آداب حملة القرآن

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق محمد - صلى الله عليه وسلم -
وبعد،

فقد عزمت شركة بيت التدقيق الشرعي على إصدار النشرات والكتابات التي تفي بقضايا حياة المسلم وخاصة بما يخص الاقتصاد الإسلامي من باب التوعية وإرشاد بأحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بها.

وقد انتهجنا في كتابه البحث على النحو التالي:

الأبواب: كتابة سبعة أبواب، وفي الأبواب اقتصرنا على أهم الفصول فيها، والأبواب الأربعة الأولى أخفت بعض تعليقات للمحقق على كلام المؤلف (النووي رحمه الله) ومختصراً لهم وفي الأبواب الباقية اكتفيت في نقل الإمام النووي باختصار للآيات والأحاديث: الآيات إلى سورها والأحاديث إلى تخريجها.

فإن الله سبحانه وتعالى من على هذه الأمة - زادها الله تعالى شرفاً بالدين - الذي ارتضاه - دين الإسلام

وأكرم بكتابة أفضل الكلام وجمع فيه - سبحانه وتعالى - جميع ما يحتاج إليه من أخبار الأوليين والأخريين، والمواعظ والأمثال، والآداب والأحكام، والحجج القاطعات الظاهرات ضاعف الأجر في تلاوته، وأمرنا بالاعتناء به والإعظام، وملازمة الأدب معه، وبذل الوسع في الاحترام.

وهو لمقترحات لبعض الأبواب والفصول من كتاب التبيان في آداب حملة القرآن ويشمل هذا المنشور على سبعة أبواب وهو اختصار الكتاب التبيين في آداب حملة القرآن:

1. في أطراف من فضيلة تلاوة القرآن وحملته
2. في إكرام أهل القرآن، والنهي عن إيذائهم
3. في آداب معلم القرآن ومتعلمه
4. في آداب القرآن وهو معظم الكتاب ومقصودة
5. في آداب الناس كلهم مع القرآن
6. في الآيات والسور المستحبة في أوقات وأحوال متخصصة
7. في كتابة القرآن وإكرام المصحف

وأسأل الله الإخلاص والتوفيق

الباب الأول

– في أطراف نت فضيلة تلاوة القرآن وحملته –

قال تعال: " إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلوات وأنقوا مما رزقناهم سر وعلانية يرجون تجارة لن تبور {19} ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله إنه غفور شكور {20}

وروينا عن عثمان بين عفان – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – "خيركم من تعلم القرآن وعلمه "

أي أفضلكم الذي يجاهد نفسه في حفظ القرآن وفهم معانيه ويعتبر آياته ويعلمه لغيره ويوضح مجمله {1}

عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – " الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به، مع السفرة الكرام البررة والذي يقرأ القرآن وهو يتعنت فيه وهو عليه شاق فله أجران " {2}

عن أبي أمامة الباهلي – رضي الله عنه – قال: سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه". {3}

بأن يتصور بصور يراها الناس كما يجعل الله لأعمال العباد صورة و وزناً يوضع في الميزان: فليعتقد المؤمن هذا وشبهه بإيمان لأنه لا مجال للعقل فيه. أي يطلب من الله – عز وجل – أن يصفح عن ذنوبه أن يصفح عن ذنوبه، ويستتر سيئاته ويغمره بإحسانه جزاء إقباله على قراءته وتلاوته في الدنيا وسعى لفهمه

وعن أب عمر – رضي الله عنهما – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: " لا جسد إلا في اثنين: رجل آتاه الله القرآن، فهو يقوم به أناء الليل وأناء النهار، ورجل آتاه الله مالاً، فهو يفته أناء الليل وأناء النهار " {4}

الباب الثاني

- في إكرام أهل القرآن والنهي عن آذاهم -

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم- أن ننزل الناس منازلهم" {1}

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - " أن النبي -صلى الله عليه وسلم - كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد، ثم يقول: "أيهم أكثر أخذاً للقرآن؟" فإن أشر إلى أحدهما قدمه في اللحد {2}

قال الإمام الحافظ أبو القاسم بن العسكر رحمه الله: "إعلم يا أخي وفقنا الله وإياك... أن لحوم العلماء مسمومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة.

قال الله تعالى " ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب " {3}

قال الله تعالى " ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه " {4}

قال تعالى: " واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين " {5}

قال أبي مسعود - رضي الله عنه - قال: " قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشبيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط " {6}

الباب الثالث

- آداب معلم القرآن و متعلمه -

فصل :-

أول ما ينبغي للمُقرئ و القارئ أن يقصد له وجه الله - تعالى - لقوله - تعالى " و ما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء " {3} ولقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - " إنما الأعمال بالنيات.... " {4}

وعن ابن عباس " إنما يعطى الرجل على قد نيته " {5}

فصل:-

أن لا يقصد به توصلاً إلى غرض من أغراض الدنيا:- من مال أو رياسة أو جاهة ولا يشوب طمع يحصل له ممن يقرأ عليهم سواء مالا أو خدمة

قال - تعال - " كن كام يريد حرث الآخرة تُزد له في حرثه و من كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب {6}

فصل:- إخلاص المعلم له

وهذه يبنتلى بعض المعلمين الجاهلين، دلالة على سوء صاحبها و نيته و هي حُجة قاطعة على عدم إيرادته بتعليمه وجه الله - تعالى - قال الشافعي: " ودت أن الخلق تعلموا هذا العلم بعض علمه ، وكتبه على أن لا ينسب إلي حرفاً منه".

فصل:- مكارم الأخلاق

و ينبغي للمعلم أن يتخلق بالمحاسن التي ورد بها الشرع بها، الخصال الحميدة، الحلم، والصبر، والتنزّه عن دنيء المكاسب وملازمة الورع واجتناب الصمت وليحذر من الحسد، والرياء ، والعجب، وأن يكون تعويله أموره لله تعالى

فصل:- الإحسان للمتعلم

و ينبغي أن يرفق بمن يقرأ عليه وأن يرحب به، ويحسن إليه بحسب حاله ، و عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – " إن الناس لكم تبع و إن الرجال يأتوكم من أقطار الأرض يتفقهون في الدين فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً" {1}

فصل:- إخلاص النصيحة له

و ينبغي أن يبذل لهم النصيحة

فإن الرسول -صلى الله عليه وسلم- قال: " الدين النصيحة " قلنا لمن يا رسول الله ؟ قال لله، لكتابه، ولرسوله، و لأئمة المسلمين". {2}

ومن النصيحة، لله تعالى و لكتابه إكرام قارئه وطالبه و الرفق به والتأليف قلبه و مسمعاً بتعليمه في رفق متلطفاً به

فصل:- تأديب المتعلم

وينبغي أن يؤدب المتعلم على التدرج بالأداب السيئة، ورياضة نفسه بالدقائق الخفية ويرحضه بأقواله وأفعاله على الإخلاص ومراقبة الله – تعالى – و يبارك في عمله وحاله ويوفق في أفعاله و أقواله

فصل:- حكم التعليم

تعليم المتعلمين فرض كفاية، فإن لم يكن من يصلح إلا واحد تعين، فإن امتنعوا كلهم أثموا.

فصل:- إخلاص المعلم

يستحب أن يكون حريصاً على تعليمهم، مصالح نفسه الدنياوية ليست ضرورية وأن يكون حرصاً على تفهيمهم، ولا يحسد أحداً منهم لبراعة تظهر منه ويعود من فضيلته إلى معلمه في الآخرة الثواب الجزيل ثناءً جميل

فصل:- ويقدر فإذا ازدحموا الأول فالأول

فصل:- ولا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية.....

فصل:- آداب المعلم

ومن ما يعتنى به أن يصون يديه في حالة الإقراء عن العبث، ويقعد على طهارة، مستقبل القبلة ويجلس بوقار، وبروح عن عبدالله بن مسعود- رضي الله عنه – كان يقرئ الناس في المسجد جاثياً على ركبتيه {1}

فصل:- مما يعني ألا يذل العلم، فتذهب مكان ينسب إلى من يتعلم منه.

فصل:- ومما يعتنى به أن يكون مجلسه واسعاً ليتمكن جلساؤه فيه، لحديث الرسول – صلى الله عليه وسلم- "خير المجالس أوسعها"

فصل:- في آداب المتعلم

ومن آدابه أن يتجنب الأسباب الشاغلة عن تحصيل، و أن يظهر قلبه من الأدناس، فعن الرسول- صلى الله عليه وسلم – "ألا أن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسدت الجسد كله ألا وهي القلب"

وأحسن القائل بقوله " يطيب القلب للعلم، كما تطيب الأرض للزراعة"

ومن آدابه أن يتواضع لمعلمه: العلم حرب للفتى للمتعالى كالسير حرب للمكان العالى

فصل:- لا يتعلم إلا من تكلمت أهليته وظهرت ديانتته، اشتهرت صيانتته، ونظر إليه بعين الاحترام، فإنه أقرب إلى انتفاعه به.

فصل:- يدخل على شيخ كامل الخصال متصفاً بالطيارة، مستعملاً للوان، وأن يسلم على الحاضرين، ولا يجلس في وسط الحلقة إلا في ضرورة

فصل:- آدابه مع رفاقه

وينبغي أيضاً أن يتأدب مع رفقتته وحاضري مجلس الشيخ، تأدب مع شيخ ويقعد بين يديه، ولا يرفع صوته رفعاً بليغاً من غير حاجة، ولا يعبث بيده ولا بغيرها، بل يكون متوجهاً إلى الشيخ

فصل:- مع شيخه

يتأكد بالاعتناء به، لا يقرأ على شيخ في حال شغل قلب الشيخ وملله واستفزازه وورعه وغمه، وأن يتحمل جفوة الشيخ وسوء خلقه، ولا يصدده عن ملازمته ويبدأ بالاعتذار هو أولاً

فصل:- حرصه على العلم

وعن آدابه أن يكون حريصاً على المتعلم، مواضباً عليه جميع الأوقات، ولا يقنع بالقليل وقدرته على الكثير، فإذا لم يجد شيخ في مجلس لزمه أباه، وينبغي أن يأخذ نفسه بالاجتهاد لتحصيل وقت الفراغ والنشاط وقوة البدن، فقد قال عمر بن الخطاب – رضي الله عنه –: "تفقهوا قبل أن تسودوا"

فصل:- ينبغي أن يكبر بقراءته على الشيخ أول النهار. لحديث الرسول – صلى الله عليه وسلم – " اللهم بارك لأمتي في يكورها" ، ومما يجب عليه تأكيد الوصية به أن لا يحسد أحداً من رفقتته أو غيرهم، وأن لا يعجب بنفسه بما خصه الله، فينبغي أن لا يتعرض عليها ولا يكره حكمة أرادها الله تعالى ولم يكرها

الباب الرابع

- آداب حامل القرآن -

ومن آدابه أن يكون على أكمل وجه وأكرم شمائل، وأن يرفع نفسه عن كل ما نهى القرآن عنن إجلالاً للقرآن، وأن يكون مصوناً عن دنء الاكتساب مرتفعاً على الجبايرة الجفاة من أهل الدنيا. فقد ورد عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : " يا معشر القراء ارفعوا رؤوسكم، فقد وضح لكم الطريق ما سبقتوا الخيرات لا تكونوا عيالاً على الناس".

فصل:- بيده عن التكسب به

ومن أهم ما يؤمر به أن يحذر كل الحذر أن يأخذ القرآن معيشة يكتسب به قال الرسول - صلى الله عليه وسلم - " اقرؤوا القرآن من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه"

وعن فقيل بن عمرو - رضي الله عنه - قال: " دخل رجلان من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مسجداً، فلما سلم الإمام قام رجل مثلاً آيات من القرآن ثم سأل فقال أحدهما:- " إنا لله وإنا إليه راجعون سمعت رسول - صلى الله عليه وسلم - " سيأتي قوم فمن سأل القرآن فلا تعطوه".

فصل:- أخذ الأجرة على تعليمه

القول الأول: منع أخذ الأجرة. الثاني: يجوز إن لم يشترط

الثالث: جوازها واستأجره إدارة صحيحة استدلووا:-

1. أن الحديث أن تطوق... " في إسناده مقالاً

2. أنه كان تبرع بتعليمه فلم يستحقه شيئاً

فصل:- موقف السلف منه

ينبغي أن يحافظ على تلاوته ويكثر منها وكان السلف - رضي الله عنهم - لهم عبادات مختلفة في قدر ما يجتمعون به :- أنهم كانوا يختمون في كل شهرين ختمة

:- وعن بعضهم كل شهر وكل ثمان ليلاً. كل سبع ليالٍ

يختمون ختمة في اليوم واللية كعثمان بين عفان، وسعيد بن جبير والشافعي والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص. فمن كان يظهر له بدقيق الفكر فليقتص على قدر ما يحصل له كمال ما

يقرؤه، وكذا من كان مشغولاً فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه اختلاف بما هو مرصد له، وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "لا يفقه من قرأ القرآن في ثلاث". {1}

فصل:- في المحافظة على القراءة في الليل

ينبغي أن يكون اعتناؤه بقراءة القرآن في الليل أكثر قال تعالى: "ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون". {2} وفي الصحيح عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - قال: "نعم الرجل عبدالله لو كان يصلي من الليل" الرسول - صلى الله عليه وسلم - قال: "المؤمن قيام الليل".

فصل:- يتعهد القرآن والتحديد من تعريضه للنسيان، ثبت عن أبي موسى الأنصاري - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : "تعاهدوا هذا القرآن، فوالذي نفس محمد بيده،" {3}

فصل:- عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " من نام عن حربه من الليل أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر، وصلاة الظهر كتب له كأنه قرأه من الليل". {4}.

{2} آل عمران{113} - رواه مسلم
{4} رواه البخاري ومسلم

{1} رواه أبو داود الترمذي وقال: حديث صحيح
{3} رواه مسلم

الباب الخامس

- في آداب القرآن -

فصل:- استعمال السواك:-

وينبغي إذا أراد القراءة أن ينظف فمه بالسواك وغيره وفي السواك أن يكون بعون من أراك ويجوز بسائر العيدان، بكل ما ينظف: كالخرقة الخشنة، وغير ذلك، ويستاك عرضاً مبتدئاً بالجانب الأيمن، وينوي بالسنة. وقال بعضهم عن الاستياك: " اللهم بارك فيه يا أرحم الراحمين".

فصل:- المحافظة على الطهارة:-

فصل:- يستحب أن يقرأ القرآن وهو على طهارة، قرأ محدثاً جاز بإجماع المسلمين

فصل:- نظافة المكان:-

ويستحب أن تكون القراءة في مكان نظيف مختار. في المسجد لكونه جامعاً وهذا أدب يجب أن يعتنى به ويشاع ذكره، فإنه مما يغفل عنه.

أما القراءة في الحمام فقد اختلف السلف في كراهيتها:

الأول: لا تكره

الثاني: إلى كراهيته

وأما القراءة في الطريق:

فالمختار أنها جائزة غير مكروهة إذا لم يلته صاحبها، فإن إلتهى عنها كرهت

فصل:- يستحب للقارئ في غير الصلاة أن يستقبل القبلة فقد جاء في الحديث: " خير المجالس ما استقبل به القبلة" ويجلس متخشعاً بسكينة ووقار مطرقاً رأسه وجلوسه وحده فهذا الأكمل، قال تعالى: "في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب {190} الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلاً سبحانه ففنا عذاب النار {191}"

فصل:- حكم التعوذ

الأول: فإن أراد الشروع في القراءة استعاذ فقال:

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

والثاني: تعوذ بعد القراءة لقوله تعالى: " فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم" {1}

ثم إن التعوذ مستحب ليس واجب

فصل:- وينبغي أن يحافظ على قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في أول كل سورة سوى سورة (البراءة)

فإذا شرع في القراءة فليكن شأنه الخشوع والتدبر عند القراءة والدلائل عليه كثيرة وبه تنشرح الصدور، وتستتير القلوب، قال تعالى: " أفلا يتدبرون القرآن" {2}. وقال أيضاً: " كتاب أنزلناه إليك مباركاً ليدبروا آياته". {3}

وقال السيد إبراهيم الخواص - رضي الله عنه -: " دواء القلب خمسة أشياء:- قراءة القرآن بالتدبر وخلاء البطن وقيام الليل والتضرع عند السحر وجالسة الصالحين". {4}

فصل:- البكاء

وهو صفة العارفين وشعار عباد الله الصالحين. قال تعالى: " ويخرون للأذقان يبكون وزيدهم خشوعاً". {5}. عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: " أنه صلى بالجماعة الصبح فقرأ سورة يوسف فبكى حتى سالت دموعه على ترقوته". وعن ابن رجاء رأيت ابن عباس وتحت عينيه مثل الشراك البالي من الدموع".

فصل:- حكم الترتيل

ينبغي أن يرتل قراءته، وقد اتفق العلماء على استحباب الترتيل، وقال تعالى: " ورتل القرآن ترتيلاً". وعن عبدالله بن مغفل - رضي الله عنه -: " رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم فتح مكة على ناقته يقرأ سورة الفتح يرجع في قراءته".

قال العلماء: " الترتيل يستحب للعجمي لأن ذلك أقرب إلى التوقير والاحترام"

فصل:- الدعاء لكل مناسبة

يستحب مر بأية رحمة ان يسأل الله تعالى من فضله، وبأية آية عذاب أن يستعين بالله من الشر والعذاب، وبأية تنزيه أن ينزه الله تعالى، عن حذيفة اليماني - رضي الله عنه - " قال صليت خلف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات ليلة ما فتح بالبقرة:- فقلت يركع عند المائة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح النساء فقراءها ثم افتتح آل عمران فقراءها يقرأ ترسلاً" {1} ويستحب هذا السؤال والتعويد والتسبيح لكل قارئ سواء في الصلاة أو خارجها.

فصل:- احترام القرآن

احترام القرآن من الأمور التي قد يتساهل فيها بعض الغافلين، فمن ذلك اجتناب الضحك، واللغظ وليشمل قول الله تعالى: " وإذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون" {2}.

فصل:- قراءته بالمعجمية

لا يجوز قراءة القرآن بالمعجمية إلا إذا أحسن العربية أو لا سواء في الصلاح أو لا وهذا مذهب مالك أحمد أبو حنيفة: يجوز ذلك وتصح به الصلاة، وقال أبو يوسف ومحمد يجوز لمن يحسن العربية ولا يجوز لم لا يحسنها

فصل:- قراءته بالروايات

وتجوز قراءة القرآن بالقراءات السبع المجمع عليها ولا يجوز بغير السبع ولا بروايات شاذة

فصل:- إذا ابتدأ بقراءة أحد القراءات فينبغي أن يستمر على القراءة بها ما دام الكلام مرتبطاً

فصل:-قراءة من المصحف أفضل من ظهر قلب أن النظر فيه عبادة مطلوبة، فتجمع القراءة والنظر، نقل الغزالي أن كثيرين من الصحابة كانوا يقرؤون من المصحف ويكرهون أن يخرج يوم ولم ينظروا في المصحف

فصل:- الثواب المشترك

اعلم أن قراءة الجماعة مجتمعين، مستحبة بالحد لأقل الظاهرة وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم- " ما اجتمعنا قوم في بيت من بيوت الله تعالى، يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة غشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكره الله فيمن عنده".

وأما ما روى ابن أبي داود ، عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزب أنه أنكر هذه الدراسة، وقال: ما رأيت ولا سمعت وقد أدركت أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعني: ما رأيت أحداً

فعلها (وانكر كذلك مالك هذه المسألة) فهذا الإنكار منهما مخالف لما عليه السلف والخلف فهو متروك، والاعتماد على ما تقدم من استحبابها، لكن لها شروط

فصل:- في رفع الصوت بالقراءة

جاء أحاديث كثيرة في الصحيح وغيره دالة على استحباب رفع الصوت بالقراءة، وجاءت آثار دالة على استحباب الإخفاء وخفض الصوت. قال الإمام أبو حامد الغزالي هذا أن الإسرار أبعد من فهذا الرياء، فهو أفضل في حق من يخاف ذلك، فإن لم يخف الرياء فالجهر ورفع الصوت أفضل. ثبت في الصحيح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به، وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: لقد أوتيت زمماراً من زمامير آل داد . " والأثار كثيرة:- فعن الأعمش قال: دخلت على إبراهيم وهو يقرأ بالمصحف، فاستأذن عليه رجل فغطاه، وقال: لا يرى هذا أني أقرأ كل ساعة.

فصل:- في استحباب تحسين الصوت عند القراءة

أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقرآن، كحديث "زينوا القرآن بأصواتكم".

فصل:- في استحباب طلب القراءة الطيبة من حسن الصوت

اعلم أن جماعات من السلف كانوا يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة أن يقرؤوا وهم يستمعون، وهذا متفق على استحبابه، وسنة ثابتة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقد صح عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: اقرأ علي القرآن

فصل:- حسن الوقف

ينبغي للقارئ إذا ابتدأ من وسط السورة أو وقف على غير آخرها أن يبتدئ من أول الكلام المرتبط بعبئه ببعض، وأن يقف على الكلام المرتبط، ولا يتفقد بالأعشار والأجزاء؛ فإنها قد تكون في وسط الكلام المرتبط، كالجاء الذي في قوله تعالى "إليه يرد علم الساعة". فكل هذا لا ينبغي أن يبدأ به، ولا يوقف عليه.

فصل:- في أحوال تكره فيها القراءة

وأنا اذكرها مختصرة:-

- 1 – فتكره القراءة في حالة الركوع والسجود والتشهد.
- 2 – بما زاد على الفاتحة للمأموم في الصلاة
- 3 – وتكره حالة القعود على الخلاء.
- 4 – وفي حالة النعاس.
- 5 – وكذا إذا استعجم عليه القرآن.
- 6- وكذا في حالة الخطبة لمن يسمعها

فصل:- حكم القيام :-

إذا ورد على القارئ من فصيلة من علم أو شرف عليه حرمة فلاية بالقيام له علي سبيل بالاحترام والإكرام بل ذلك مستحب.

فصل:- حكم السلام
إذا كان يقرأ ماشياً فمر على قوم يستحب أن يقطع القراءة ويسلم

فصل:- حكم الجهر

أجمع المسلمون على استحباب الجهر بالقراءة في الصباح والجمعة والعيدين والأوليين من المغرب والعشاء، وفي صلاة التراويح، والوتر عقيبها.

اختلف أصحابنا في نوافل الليل :

فالأظهر: أنه لا يجهر.

والثاني: أنه يجهر.

والثالث: وهو الأصح وبه قطع القاضي حسين والبغوي :يقرأ بين الجهر والإسرار.

فصل:- سجود في التلاوة

قال الجماهير: ليس بواجب بل مستحب، وهذا قول عمر بن الخطاب -رضي الله عنه - وابن عباس ، وعمران بن حصين ، ومالك ، والأوزاعي ، والشافعي ، وأحمد

وقال أبو حنيفة -رحمه الله -: هو واجب

وقال أبو حنيفة -رحمه الله -: هو واجب، واحتج بقوله تعالى: فما لهم لا يؤمنون وإذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون

واحتج الجمهور بما صح عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه - أنه قرأ على المنبر يوم الجمعة سورة النمل، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد، وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها، حتى إذا جاء السجدة قال: يا أيها الناس إنما نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه، ولم يسجد عمر رواه البخاري .

وهذا الفعل والقول من عمر -رضي الله عنه - في هذا المجمع دليل ظاهر.
وأما الجواب عن الآية التي احتج بها أبو حنيفة -رضي الله عنه - فظاهر؛ لأن المراد ذمهم على ترك
السجود؛ تكذيباً، كما قال تعالى بعده: بل الذين كفروا يكذبون
وثبت في الصحيحين، عن زيد بن ثابت -رضي الله عنه - أنه قرأ على النبي - صلى الله عليه وسلم -:
(والنجم) فلم يسجد .
وثبت في الصحيحين أنه - صلى الله عليه وسلم - سجد في (النجم) فدل على أنه ليس بواجب.

فصل:- في صفة السجود:-

الحالة الأولى:-

إذا أراد السجود نوى سجود التلاوة ، وكبر للإحرام، ورفع يديه حذو منكبيه، كما يفعل في تكبيرة الإحرام
للصلاة، ثم يكبر تكبيرة أخرى للهوي إلى السجود، ولا يرفع فيها اليد، وهذه التكبيرة الثانية مستحبة
والأولى فيها ثلاثة أوجه:-

الأول: وهو قول الأكثرين منهم أنها ركن، ولا يصح السجود إلا بها.
والثاني: أنها مستحبة، ولو تركت صح السجود، وهذا قول الشيخ أبي محمد الجويني .
والثالث: ليست مستحبة، والله أعلم.

الحالة الثانية:-

أن يسجد للتلاوة في الصلاة ، فلا يكبر للإحرام، ويستحب أن يكبر للسجود، ولا يرفع يديه، ويكبر للرفع
من السجود

فصل:- في الأوقات المختارة للقراءة

اعلم أن أفضل القراءة ما كان في الصلاة ، ومذهب الشافعي وغيره أن تطويل القيام في الصلاة أفضل من
تطويل السجود وغيره.

وأما القراءة في غير الصلاة فأفضلها قراءة الليل ، والنصف الأخير من الليل أفضل من النصف الأول،
والقراءة بين المغرب والعشاء، وأما القراءة في النهار فأفضلها بعد صلاة الصبح.

فصل:- أدب دقيق

إذا ارتج على القارئ، ولم يدر ما بعد الموضع الذي انتهى إليه فسأل عنه غيره - فينبغي أن يتأدب بما جاء عن عبد الله بن مسعود ، وإبراهيم النخعي ، وبشير بن أبي مسعود -رضي الله عنهم – قالوا: إذا سأل أحدكم أخاه عن آية فليقرأ ما قبلها ثم يسكت، ولا يقول: كيف كذا وكذا؛ فإنه يلبس عليه.

فصل:- إذا أراد أن يستدل بآية فله أن يقول: قال الله تعالى كذا، وله أن يقول: الله تعالى يقول كذا

فصل:- في آداب الختم وما يتعلق به فيه مسائل:

الأولى: في وقته، قد تقدم أن الختم للقارئ وحده يستحب أن يكون في الصلاة

المسألة الثانية: يستحب صيام يوم الختم يوماً نهى الشرع عن صيامه

المسألة الثالثة: يستحب حضور مجلس ختم القرآن ، استحباباً مؤكداً فقد ثبت في الصحيحين أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمر الحيض بالخروج يوم العيد ليشهدن الخير ودعوة المسلمين

المسألة الرابعة: الدعاء مستحب عقيب الختم ، استحباباً مؤكداً وروى عبد حميد الأعرج قال: من قرأ القرآن ثم دعا أمن على دعائه أربعة آلاف ملك. وأن يلح في الدعاء وأن يختار الدعوات الجامعة

المسألة الخامسة: يستحب إذا فرغ من الختمة أن يشرع في أخرى عقيب الختمة ، فقد استحبه السلف، واحتجوا فيه بحديث أنس -رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: خير الأعمال الحل والرحلة، قيل: وما هما؟ قال: افتتاح القرآن وختمه .

الباب السادس

- في آداب الناس كلهم مع القرآن -

ثبت في صحيح مسلم - رضي الله عنه - عن تميم الداري - رضي الله عنه - قال: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: الدين النصيحة، قلنا: لمن؟ قال: لله. وكتابه ولرسوله. ولأئمة المسلمين وعامتهم. {1} قال العلماء - رحمهم الله -: النصيحة لكتاب الله تعالى هي الإيمان بأنه كلام الله تعالى وتنزيله، لا يشبهه شيء من كلام الخلق، ولا يقدر على مثله الخلق بأسرهم، ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته، وتحسينها، والخشوع عندها، وإقامة حروفه في التلاوة، والذب عنه لتأويل المحرفين، وتعرض الطاغين، والتصديق بما فيه، والوقوف مع أحكامه

فصل:- حكم تعظيمه أجمع المسلمون على وجوب تعظيم القرآن العزيز على الإطلاق ، وتنزيهه وصيانتها، وأجمعوا على أن من جحد منه حرفا مما أجمع عليه أو زاد حرفا لم يقرأ به أحد وهو عالم بذلك - فهو كافر.

حكم تفسيره

فصل:- ويحرم تفسيره بغير علم ، والكلام في معانيه لمن ليس من أهلها، والأحاديث في ذلك كثيرة، والإجماع منعقد عليه.

وأما تفسيره للعلماء فجائز حسن، والإجماع منعقد عليه. وإن كان من ليس من أهله لكان له أن ينقل التفسير عن المعتمدين

فصل:- حكم المراء

يحرم المراء في القرآن، والجدال فيه بغير حق ، فمن ذلك أن يظهر فيه دلالة الآية على شيء يخالف مذهبه، ويحتمل احتمالا ضعيفا موافقة مذهبه، فيحملها على مذهبه، ويناظر على ذلك وقد صح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: المراء في القرآن كفر. {2}

فصل:- أدب السائل عنه

لمن أراد السؤال عن تقديم أن يقول: " ما الحكمة في ذلك؟".

فصل:- أدب الناس معه

يكره أن يقول: نسيت آية كذا ، بل يقول: أنسيتها فقد ثبت في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: " لا يقول أحدكم نسيت آية كذا وكذا، بل هو شيء نسي " .

فصل:- حكم سماع الكافر له

لا يمنع الكافر من سماع القرآن ، لقول الله تعالى : وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ويمتنع من مس المصحف

هل يجوز تعليمه القرآن ؟ قال أصحابنا: إن كان لا يرجى إسلامه لم يجز تعليمه، وإن رجي إسلامه فوجهان:

والثاني: لا يجوز

الأول:- يجوز رجاء إسلامه.

فصل:- حكم كتبه على الأواني

اختلف العلماء في كتابة القرآن في إناء، ثم يغسل

الأول:- لا بأس وكرهه النخعي.

فصل:- في النفث مع القرآن للرقية

عن الحسن البصري ، وإبراهيم النخعي أنهم كرهوا ذلك، والمختار أن ذلك غير مكروه، بل هو سنة مستحبة؛ فقد ثبت عن عائشة -رضي الله عنها - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما، فقرأ فيهما (قل هو الله أحد) و(قل أعوذ برب الفلق) و(قل أعوذ برب الناس) ثم مسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات".{1}

الباب السابع

- في الآيات والسور المستحبة في أوقات وأحوال مخصوصة -

اعلم أن هذا الباب واسع جداً، لا يمكن حصره؛ لكثرة ما جاء فيه، ولكن نشير إلى أكثره أو كثير منه بعبارات وجيزة؛ فإن أكثر الذي نذكره فيه معروف للخاصة والعامة، ولهذا لا أذكر الأدلة في أكثره.

فمن ذلك كثرة الاعتناء بتلاوة القرآن في شهر رمضان، وفي العشر الأخير أكد، وليالي الوتر منه أكد، ومن ذلك العشر الأول من ذي الحجة، ويوم عرفة، ويوم الجمعة، وبعد الصبح، وفي الليل.

فصل:- القراءات المسنونة

السنة أن يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة بعد الفاتحة في الركعة الأولى سورة (الم تنزيل) بكمالها، وفي الثانية: (هل أتى على الإنسان) بكمالها، أو من السنة صلاة الجمعة في الركعة الأولى سورة الجمعة بكمالها

ويستحب أن يقرأ سورة الكهف يوم الجمعة، لحديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه - وغيره فيه. عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه - قال: من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أضاء له النور ما بينه وبين البيت العتيق .

رواه البخاري {1}

فصل:- قراءة آية الكرسي والمعوذتين

ويستحب الإكثار من تلاوة آية الكرسي في جميع المواطن، وأن يقرأها كل ليلة إذا أوى إلى فراشه، وأن يقرأ المعوذتين عقب كل صلاة؛ فقد صح عن عقبة بن عامر -رضي الله عنه - قال: أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن أقرأ المعوذتين دبر كل صلاة {1}

فصل:- ما يقرأ عند النوم

يستحب أن يقرأ عند النوم آية الكرسي، و(قل هو الله أحد) والمعوذتين، وآخر سورة البقرة، فهذا مما يهتم له ويتأكد الاعتناء به؛ فقد ثبت فيه أحاديث صحيحة.

عن أبي مسعود البديري -رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه .